

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

اتفاقية تعاون علمي

بين جامعة البعث في الجمهورية العربية السورية

و

جامعة «تربية معلم» في جمهورية إيران الإسلامية

بناءً على الرغبة المتبادلة بين الطرفين لتعزيز علاقات التعاون العلمي بينهما، واستناداً إلى الاتفاق الثنائي الموقع بين البلدين اتفق الطرفان على إقامة تعاون علمي في الحالات التالية:

أولاً - بند تبادل الزيارات والاعارات:

- ١- الزيارات القصيرة بهدف: التدريب، الإطلاع، إلقاء المحاضرات..... (لأعضاء الهيئة التعليمية - الطلاب - طلاب الدراسات العليا) لمدة لا تتجاوز الأسبوعين.
- ٢- الزيارات الطويلة بهدف: إجراء بحث علمي - التدريب.... لأعضاء الهيئة التعليمية.
- ٣- الاعارة بين أعضاء الهيئة التعليمية في الجامعتين وفقاً للأنظمة النافذة.
- ٤- تبادل الطلاب وطلاب الدراسات العليا بهدف التدريب وإجراء التجارب والبحوث العلمية.

ثانياً - بند تبادل النشاطات الجامعية:

- ١- يتبادل الطرفان الدعوات للمشاركة بالمؤتمرات، الندوات، ورشات العمل، النشاطات العلمية والاجتماعات الأخرى التي تعقد في كل من الجامعتين.
- ٢- يتعاون الطرفان بما يلي:
 - أ- الأشراف المشترك على طلاب الدراسات العليا.
 - ب- إجراء بحوث علمية مشتركة.
 - ت- إقامة مراكز علمية بحثية ذات اهتمام مشترك.
 - ث- تشجيع التعاون في نشاطات علمية مختلفة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.
 - ج- توفير بعض المقاعد الدراسية لطلاب الجامعتين المعنيتين لتابعة دراستهم العليا ضمن الاختصاصات المتوفرة لدى كل منها، وفق القراءين والأنظمة المرعية.

ح - الأشراف العلمي على الطلاب المؤدين و طلاب الدراسات العليا و رعايتهم اجتماعياً و صحياً و فقاً للأنظمة النافذة.

ثالثاً - بند تبادل النشر العلمي:

- ١-٣: يتبادل الطرفان المطبوعات والنشرات والدوريات التي تصدرها كل من الجامعتين.
- ٢-٣: يتبادل الطرفان الإسهام في النشر العلمي في المجالات والنشرات العلمية الصادرة في كل من الجامعتين.
- ٣-٣: التعاون في مجال التأليف والترجمة (المناهج التدريسية، المقالات والمواضيع التدريسية الأخرى).

رابعاً - البرنامج التنفيذي:

- ٤-١: بعد توقيع الاتفاقية، تقوم كل من الجامعتين بتوقيع برنامج تنفيذى حيث يحدد فيه الطرفان العمل البحثي المشترك وكذلك تاريخ وشروط تبادل الزيارات وضع قائمة بنشاطات معينة (الاشتراك بالمؤتمرات، تأليف الكتب الدراسية... الخ) و ذلك بالموافقة المتبادلة.
- ٤-٢: تعيين منسق من قبل كل طرف.

خامساً - بند الشروط المالية:

- ٥-١: تتحمل الجهة المؤدية نفقات سفر موظفيها ذهاباً وإياباً.
- ٥-٢: تتحمل الجهة المستقبلة في الزيارات القصيرة نفقات الإقامة والطعام والتنقلات الداخلية.
- ٥-٣: يتفق بالمراسلة الرسمية على كيفية تحمل نفقات الإقامة لزيارات الطويلة.
- ٥-٤: يتفق بالمراسلة الرسمية على كيفية تحمل نفقات الدعوات للمشاركة في النشاطات الجامعية وغيرها.

سادساً - بند صلاحية الاتفاق:

- ٦-١: تعتبر الاتفاقية سارية المفعول اعتباراً من تصديق السلطات المختصة عليها في كلا البلدين وفقاً للأنظمة النافذة لدى كل منها.


٦-٢: مدة هذه الاتفاقية خمس سنوات، تجدد تلقائياً لمدة خمس سنوات ما لم يعلم أحد الطرفين

بكتاب رسمي الطرف الآخر إلغاء الاتفاق و ذلك خلال مدة ثلاثة أشهر قبل انتهاء نفاذها.

٦-٣: تقوم الجامعتان بتطبيق بنود هذه الاتفاقية وفقاً لإجراءات تنفيذية تقرها المجالس الجامعية المختصة.

٦-٤: تم توقيع الاتفاق في ^{لondon} على نسختين باللغة الأنكليزية بتاريخ ٢٩.٣.٢٠٠٣

رئيس جامعة تربیت معلم
أ.د. محمد على برخورداری



رئيس جامعة البعث

أ.د. ياسر حوريه

